في مشاهدته فانها لا تسكن ولا تطمئن الا ان شاهدته فطلب بذلك
سكون قلبه عن المنازعة الى رؤية تلك الكيفية المطلوب رؤيتها
او انه طلب العلم البديهي بعد العلم الاستدلالي الثانية قال جمع من
الحنفية الايمان مخلوق وكلام ابي حنيفة صريح فيه وقال اخرون منهم
غير مخلوق فهما متفقان على ان افعال العباد كلها مخلوقة لله تعالى وبالغ
جمع منهم فكفروا من قال بخلقه لما يلزم عليه من خلق كلامه تعالى لانه
تعالى قال فاعلم انه لا اله الا الله فالمتكلم بها قاطع بكلامه بما ليس بمخلوق
كما ان قارئ اية يصير قارئا لكلامه تعالى حقيقة ورد بان هذا جهل وغباوة
اذ الايمان وفاقا التصديق بالجنان او مع الاقرار باللسان وكل منهما
فعل العبد وهو مخلوق لله تعالى وايضا فقد قال الفقها لا يكون المقرو
قرانا الا بالقصد وايضا يلزمهم ان كل ذاكر بل كل متكلم وافق كلامه اجزا
من القران قد قام به ما ليس بمخلوق من صفاته كلامه تعالى وذلك مما لا
يقوله ذو لب وايضا التلفظ بالشهادتين لم يقصد به قراءة بل اقرار
بالتصديق والحاصل ان الواجب اعتقاده ان كل ما قام بقارئ القران
حادث لانه ان قام به مجرد التلفظ والملفوظ لعدم فهمه لما يقراه
فظاهر اذ التلفظ امر اعتباري وهو حادث لانه مسبوق بما يعتبر به
والملفوظ سبقه العدم فيستحيل قدمه وان قام به مع ذلك الفهم والتدبر
فهو انما يحدث في نفسه صورة معاني لفظ القران وغايتها ان تدل
على المعنى القائم بذاته وليست هو للقطع بحدوثها وبعدم انفكاكه
عن الذات الواجب الوجود ولتغايرهما اذ هو مدلول لفعل القاري
صفة للكلام النفسي والقائم بنفس القاري هو صفة للعلم بتلك
المعاني النظمية لا للكلام بدليل ان القائم بقاري اقيموا الصلاة
ليس طلب اقامتها بل العلم بانه تعالى طلب ذلك قيل وهذا ينافيه
قولهم القراة وهي اصوات القاري حادثة لوجودها تارة وعدمها
اخرى والمقروء بالالسنة المكتوب في المصاحف المسموع بالاسماع

المحفوظ

المحفوظ في الصدور قديم لا قيامها به قيام المعنى القديم بنفس الانسان لان
المحفوظ موضوع في قلبه وردوا بانهم لم يريدوا بهذا اللفظ ظاهره لتصريحهم
بما يدل على انهم تساهلوا فيه اذ قالوا عقبه ليس المقروء والمذكور حالا في
قلب ولا لسان ولا مصحف فارادوا بالمقروء المعلوم بالقراءة والمكتوب المفهوم
من الخط والمسموع المفهوم من الالفاظ المسموعة فالحال في القلب
هو نفس فهمه والعلم به لا متعلقهما اذ هو المعنى القديم القائم بذاته
تعالى وقد نقل بعض اهل السنة انهم منعوا من اطلاق القول بحلول
كلامه تعالى في لسان او قلب او مصحف ولو مع ارادة اللفظ لئلا يسبق
الوهم الى ارادة النفسي القديم ثم ما مر من القول بعدم خلق الايمان
لم ينفرد به الحنفية بل نقله الاشعري عن احمد وجماعة من اهل
الحديث ومال اليه لكن وجهه بغير ما مر وهو ان المراد بالايمان حينئذ
ما دل عليه وصفه تعالى بالمؤمن فهو مخلوق قطعا او ما دل عليه الثالثة
منع جماعة منهم ابو حنيفة واصحابه انا مؤمن ان شاء الله تعالى وانما
يقال انا مؤمن حقا واجازه اخرون وقال السبكي وهم اكثر السلف
من الصحابة والتابعين ومن بعدهم والشافعية والمالكية والحنابلة
ومن المتكلمين الاشعرية والكلابية وهو قول سفيان الثوري انتهى
وفي شرح مسلم عن اكثر اصحابنا المتكلمين لا يقول انا مؤمن مقتصرا
عليه بل يضم اليه ان شاء الله وعن الاوزاعي وغيره التخيير وهو حسن
صحيح اذ من اطلقه نظر الى انه جازم في الحال ومن قال ان شاء الله
اما للتبرك او للجهل بالخاتمة والكافر في التقييد بان شاء الله تعالى
كالمسلم انتهى ملخصا وليس الخلاف فيمن يأتي بان شاء الله تعالى شاكا
في ثبوت الايمان له حالا لانه كافر بل فيمن هو جازم به حالا غير ان بقاءه
الى الموت عليه غير معلوم له ووجه جوازه انه ليس القصد بالاستثنا
فيه الا التبرك اتباعا لقوله تعالى ولا تقولن لشيء اني فاعل ذلك غدا الا ان
يشاء الله فانه يعم طلب الاستثنا حتى في قطعي الحصول وقد صرح به فيه